أوقاف

الأمانة العامّة للأوقاف
Kuwait Awqaf Public Foundation

كويت جديدة
NEWKUWAIT

مجلة نصف سنوية محكمة تعنى بشؤون الوقف والعمل الخيري

العدد (48) - السنة الخامسة والعشرون - المحَرَّم 1447 هـ/يونيو 2025م

الافتتاحية

- الوقف والقِيَم الإنسانية.

الأبحاث باللغة العربية

- مصارف الأوقاف بين الأثر والتأثير .. رؤية استشرافية
(د. عبد الله بن ناصر السدحان).
- أوقاف التجار وأثرها في الحياة العلمية والاجتماعية في مكة المكرمة خلال عصر سلاطين المماليك (648 - 923هـ/1250 - 1517م)
(د. رضا السعيد إبراهيم محمد).
- الصكوك الاستثمارية الوقفية نموذجًا للمبتكرات الإسلامية في التنمية
(إبراهيم عبد الله محمد الأزرق).

المقال

- حُكم وقْف الحيوانات لغايات التجارب الطبية عليها في الفقه الإسلامي
(د. حمزة عبد الكريم حماد).

الأبحاث باللغة الفرنسية

- المرجعية الفقهية لأحكام الوقف في التشريع الجزائري
(د. ذبيح سفيان - ترجمة: د. آمال عمري).

48

تصدرها الأمانة العامة للأوقاف - دولة الكويت
إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية

تهدف الأمانة العامة للأوقاف إلى نشر الثقافة الوقفية؛
لذا فكل إصداراتها غير مخصصة للبيع

ISSN 1609-4662

الأبحاث

مصارف الأوقاف بين الأثر والتأثير.. رؤية استشرافية

Impact of Endowment Banks . . . A Forward-Looking Vision

د. عبد الله بن ناصر السدحان*

الملخص:

من المتداول تاريخيًّا أن الأوقاف بمصارفها تنساب نحو حاجات المجتمع لتلبيتها، فور بروز نقصها على سطح الاحتياجات؛ لما يتصف به الوقف من مرونة إدارية، ومالية، ومن هنا أصبحت احتياجات المجتمع -بأفراده وكتلته- هي مَن يقود الوقف ويوجه مصارفه، وكأن الوقف مجرد تابعٍ لحاجات المجتمع، مطلوب منه تلبيتها فحسب، ودون تحقيق أثر مقصود يبتغيه جراء ذلك ابتداءً.

لكن الراصد للوقف في امتداده التاريخي يتبين له أن الوقف مؤثرٌ في المجتمع ابتداءً، وقائدٌ نحو غايات أسمى وأبعد نوْلًا من الحاجات الآنية، خصوصًا حين تتصف الاحتياجات التي يختار تلبيتها بالشمول المجتمعي متجاوزة الأنا المفردة إلى الكل المجتمعية، والآن الحاضر إلى الآتي المستقبلي.

ومن الاستقراء المتأني نجد أثر الوقف في المجتمع يكون أعمق شكلًا وأكثر امتدادًا زمنًا؛ حين يكون هو مَن اتخذ الدور القيادي المبادر للتأثير عبر فعل مقصود لم يأت عرضًا أو ردة فعل لحاجة طارئة، وهذا لا يظهر كثيرًا حين تكون حاجات المجتمع هي مَن تقود الوقف وتجعله تابعًا لها، لذا لا عجب أن يوجد تفاوت كبير بين الأثر والتأثير للوقف.

* باحث في مجال الأوقاف ومهتم بتطوير المصارف الوقفيّة، ansadhan@gmail.com

وهنـا محاولة لاسـتجلاء العلاقة التأثيرية بيـن الوقف بمصارفه من جانـب وبين احتياجات المجتمـع وتلبيتهـا من جانـب آخر، وتبيـان أن تعظيم التأثيـر الوقفي في المجتمـع لا يكون إلا مـن خـلال إلبـاس الوقف شـارة القيـادة لتحقيـق حاجـات المجتمـع وفـق نظرته البعيـدة عن ضغـط الواقـع اليومـي، بالإضافـة إلـى رصـد الشـروط التي توجـد الأرضيـة المناسـبة لجعل الأوقـاف هـي مَن تقـود لتؤثر فـي المجتمـع ابتداءً.

Abstract:

Historically, it is common that endowments with their banks flow towards the needs of society to meet them, as soon as their shortage appears on the surface of needs; because of the administrative and financial flexibility of the endowment, hence the needs of the community-with its members and its bloc - are the ones who lead the endowment and direct its banks, as if the endowment is just a follower of the needs of society, it is required to meet them only, without achieving the intended effect it seeks as a result of that in the beginning.

But the observer of the Waqf in its historical extension shows that the Waqf is influential in society at the beginning, and leads towards higher and more distant goals than immediate needs, especially when the needs that it chooses to meet are characterized by community inclusiveness, transcending the individual ego to the whole community, and now the present to the future to come.

From careful induction, we find the impact of the Waqf in society is deeper in form and more extended in time; when he is the one who took the leading role initiating the impact through an intentional act that did not come by accident or reaction to an emergency need, and this does not appear much when the needs of society are the ones who lead the Waqf and make it subordinate to them, so it is no wonder that there is a big disparity between the impact and the impact of the Waqf.

Here is an attempt to clarify the influential relationship between the Waqf with its banks on the one hand and the needs of society and meeting them on the other hand, and to show that maximizing the Waqf impact in society can only be through wearing the Waqf leadership badge to achieve the needs of society according to its view far from the pressure of daily reality, in addition to monitoring the conditions that exist the appropriate ground to make the Waqf is the one that leads to affect society in the beginning.

مدخل:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

إن من نعم الله -عزّ وجل- على الأمة الإسلامية ما هيأ لها من سبل الخير المتنوعة الكثيرة، والممارسات الخيريّة بشتى أشكالها ومستوياتها الاجتماعية، وخاصة ما كان طواعيّة من دون إلزام، مثل: صنائع المعروف، والإحسان إلى الآخرين، وبذل الجاه، والصدقات المالية والعينية كإطعام الطعام وسقيا الماء وغيرها من القربات التي تلامس الحاجات الإنسانية الظاهرة والباطنة، وتأتي الأوقاف في إطار هذه المنظومة الخيريّة الطوعيّة في حياة المسلم، فالأوقاف شامة في جبين الأمة على مرّ التاريخ وتعاقب الأزمان، فالوقف «يمثل صورة للتكافل البشري التلقائي أو التطوعي الذي لم تفرضه دولة ولا ضغوط خارجية أخرى، ولا يُفرض بسلطة قهرية»[1].

إن المتأمل في أثر الأوقاف في حياة المسلمين يلمس بوضوح أثرها المباشر وغير المباشر في حياتهم اليومية، وكذا طوال رحلتهم الدنيوية، فلا تكاد تفقد أثر الأوقاف في شتى مفاصل حياة المجتمعات المسلمة على مرّ التاريخ، فالأوقاف بمختلف أشكالها لها أثر ما في حياة الفرد في المجتمع المسلم طوال رحلته الدنيوية، وحتى مغادرته الدنيا ليكون -غالبًا- في مقبرة وقفيّة، فما يُقدمه الوقف من خدمات يتجاوز مرحلة مدّ يد العون للمعوزين، والخطط الآنية لسد الثغرات التي يمكن أن تتخلل البناء الاجتماعي للمجتمع لترتبط بالمقام الأول بمنطلق أساس في الرؤية الإسلامية للعلاقات الإنسانية، وهو مأخوذ من الحديث النبوي الشريف الذي يرويه مسلم في صحيحه وهو قول الرسول ﷺ: «وَاَللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»[2]؛ لتحقيق المقومات الأساسية للمجتمع البشري وصولًا إلى السلم الاجتماعي بما يكفل ديمومة الحياة[3].

ومن هنا يمكن القول: إن الأوقاف ذات أثر عميق ومتجذر في حياة الأمة، والمجتمع، والفرد، وبشكل أكبر مما يمكن تصوره، وبأوسع مما رسمته أدبيات الأوقاف ودورها في المجتمعات بعمومها وعالميتها ومحليتها، فطبيعة الأوقاف وبذرة بقائها هما مرونتها والقدرة على تطويع مصارفها لسدّ حاجات المجتمع بعمومه وأفراده، وقريبه وبعيده، وحاضره ومستقبله، وملء ما يمكن أن يعرف بالفجوات الاجتماعية (Social gaps) في

(1) الوقف والمجتمع المحلي في العهد العثماني: مدينة تونس نموذجًا، سالم صالح، دار المسيرة للنشر والتوزيع، تونس، 2021م/ 1441هـ، ص10.

(2) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، 1421هـ/ 2000م، حديث رقم 6853، ص1173.

(3) ينظر: هل يوازي نظام الوقف دور المجتمع المدني في الوطن العربي، عبد الرحمن أسعد ريحان، ضمن بحوث مؤتمر (قوانين الأوقاف وإدارتها: وقائع وتطلعات)، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، 2009م/ 1430هـ، ص11.

حيـاة المجتمعـات والجماعـات والأفراد.

إن مـن المجـزوم بـه مـن خـلال الشـواهد التاريخيـة هـو أن المؤسسـة الوقفيّـة عملـت وباقتـدار ملحـوظ علـى تلبيـة احتياجـات المجتمـع المتجـددة والمتغيـرة وفـق ظـروف كل زمـان ومـكان ومجتمـع، «فتنوع المصـارف الوقفيّة واسـتمرارها خـلال حقبة طويلـة من عمر الحضـارة الإسـلامية يقدمـان دليـلًا واضحًـا علـى أن الوقـف كفعـل اجتماعي لم يكـن مجرد صـرف صدقـات يقدمها الأفراد عشـوائيًّا، بل تطـور ليصبح نمطًا سـلوكيًّا اجتماعيًّـا...، ليمثل أحـد أعمـدة بنـاء الحضـارة للمجتمعـات المسـلمة ولفتـرات تاريخيـة اقترنـت فـي معظمهـا بمجتمعـات مسـلمة قويـة ومتوازنـة»[1]. ويمكـن لراصـد المسـيرة الوقفية فـي الأمـة أن يتبيَّن ذلـك بوضـوح متكـرر فـي عصـور عديـدة متتاليـة، وأماكـن جغرافيـة متباعـدة، ودول كثيـرة متعاقبة.

ولكـن السـؤال الذي يحضر هنـا وعليه مدار هـذا البحث هـو: هل يقتصـر دور الأوقاف[2] علـى تلبيـة الحاجـات حيـن يُطلـب منها ذلـك أو مـا يُنتظر أن تقـوم به؟ (كمـا قد يتبـادر لأول وهلـة) أم أن لهـا دورًا أبعـد وأشـمل مـن ذلـك (وهـو قيامهـا بالمبـادرة بالبحث عـن الثغرات المجتمعيـة ابتـداءً، ومواطـن الهشاشـة فـي المجتمـع أو الأمـة، وقبل ذلـك توقعهـا والمبادرة بتغطيتهـا؛ تحسـبًا لمـا يمكـن أن يكـون فيمـا لـو تركـت أو أُهملـت)؟ ويمكـن أن نتنـاول الموضـوع بصيغـة أخـرى وهـي: هـل الحاجـات المجتمعيـة هـي التـي تقـود الأوقـاف فـي مسـيرتها وتصريـف مصارفهـا وتجعلهـا تابعة لهـا وموجهـة؟ أم هل الأوقـاف قد تبـادر بتغيير واقـع عـام من خـلال توجـه مصارفهـا إلى ذلـك عبر استشـراف المسـتقبل مـن قِبـل القائمين عليهـا كأوقـاف منفـردة أو بمجموعها؟

إن هـذا البحـث يتنـاول هذه الإشـكالية الجدليّة، وهـي: هل الأوقاف تابعـة للحاجات؟ أم هـل الأوقـاف هـي التي تقود مسـار التغيير المجتمعي بعمليّـة مقصودة؟ وفـق قواعد نظرية التغييـر (Theory of Change). وهـذه النظريـة فـي أبسـط تعريفاتهـا تتمحـور حـول الأفـكار والفرضيّـات التـي يملكهـا الأفـراد أو المنظّمـات حـول كيفيّـة حصـول التغيير فـي المجتمع، ويمكـن أن تكـون هـذه الأفـكار مُدرَكـة ويمكن لهـا أن تكون غيـر مُدرَكـة، وهـي ترتكز على المعتقـدات الشـخصيّة، والفرضيّـات والتصـوّر الشـخصيّ للواقـع[3]. وبمعنـى آخـر يمكـن

(1) ما تخفيه الصدقة الجارية (مقالات وأبحاث في الوقف)، طارق عبد الله، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1442هـ/ 2020م، ص85.

(2) المقصود هنا الأوقاف الخيريّة وليست الأوقاف الذرية.

(3) الممارسات العمليّة لفكر نظرية التغيير: منهج تدرّجي، منظمة هيفوس، www.hivos.org. تمت مشاهدة الموضوع على الموقع بتاريخ: 7/ 11/ 1445هـ / 15/ 5/ 2024م.

القـول: كيـف يمكـن أن يُسـخر الوقـف مـن خـلال مصارفـه لتغييـر واقـع مـا بشـكل كبيـر، وجـذري، وممتـد زمانًـا، ومكانًـا، وخيريّةً؟

إن متغيـرات الدراسـة هنـا ومداخلهـا عديـدة، ومنهـا: (احتياجـات المجتمـع المتجـددة) والمتغيـر الآخـر هو (مصـارف الأوقاف)، فمَن يؤثـر في مَن؟ ومَـن هو التابع للآخـر؟ ومتغير ثالـث عملـه يزيـد عمليّـة التفاعـل بين هذيـن المتغيريـن، وهو مجـال الوقف وتوجـه مصارفه إلـى أيـن تكـون من حيـث سـدّ الاحتياج، هـل تكون هـذه المصارف للفرد بشـكل مباشـر؟ أم هـل لقضيـة مجتمعيـة كبرى لها مسـاس بغالـب أفـراد المجتمع والأمـة المسـلمة، إن لم يكن كلهـا؟ لـذا يـرى أحـد الباحثيـن أن إغـراق التجربـة الوقفيّـة المعاصـرة فـي سـدّ الاحتياجات الفرديـة المنفصلـة (في عديـد من الأحيان) عـن الاحتياجـات الجماعيّة ذات الأوليـة، واعتبار أن العلاقـة مـع المجتمـع تمرُّ عبر أفـراده- قد غيَّب فلسـفة الوقـف وجوهر عمله الـذي أكدته الخبـرة التاريخية الإسـلامية[1].

ويـرى الباحـث أن الإجابـة عن التسـاؤل الرئيـس في هذا البحـث والمتمثل فـي الآتي: مَن الأولـى أن يؤثـر في الآخـر (الحاجة أم المصـرف)؟ ليس من بـاب الترف العلمـي في المجال الوقفـي، بـل هو تجليـة لصورة أثـر الوقف على المجتمع بشـكل أكثر شـمولية، وتبيـان لدوره الحقيقـي المُـنتظر منـه ضمـن سـياق الموجـة الثانيـة[2] لمسـيرة الوقـف المجتمعيـة، فهنـاك مـن يـرى أن الموجـة الأولـى لتلـك المسـيرة، قـد تميـزت بالتركيـز علـى التجربـة التاريخيـة والحضاريـة للوقـف والجوانـب الفقهيـة وإبـراز دوره: الثقافـي، والاجتماعـي، والاقتصـادي فـي الحضـارة الإسـلامية، ممـا كان له أثر مباشـر علـى زيادة محسوسـة للأعيـان الوقفيّـة كمًّا وكيفًـا، وإن كان بعدهـا الكمـي أوضـح وأبيـن، وذلـك قياسًـا بالفتـرات السـابقة، ثـمّ الموجة الثانيـة المنتظـرة التـي سـتعمل آلياتهـا بـإذن اللـه باتجـاه تحقيـق هـدف رئيـس، هـو: إطـلاق الوقـف قـوة تنمويـة دافعة.

إن التعامـل مـع موضـوع المصارف مـن هذا المنظور سـوف يـؤدي إلى تجاوز الأسـلوب المتبـع الآن فـي دراسـة الوقـف وتطويـره من مسـاقات (الوصـف) إلـى جماليّـات (التحليل)

(1) ينظر: نحو إستراتيجية متكاملة للاستثمارات الوقفيّة.. مقاربة اجتماعية، طارق عبد الله، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، العدد 29، 1437هـ/ 2015م، ص38.

(2) يستعمل بعض المنظرين مصطلح الموجات في حقول العلوم الاجتماعية للتدليل على التطور النوعي الذي يحصل بين فترات زمنية في حقل ما، ويحمل معه تحولات مهمة يمكن التدليل عليها من خلال ظهور عديد من المؤشرات الكميّة والكيفيّة، وتترافق هذه المؤشرات مع تغيرات رئيسة في التعامل مع الموضوع ذي العلاقة لتنشأ سلوكيات، ومبادرات، وتشريعات وإنجازات على المستويين المادي والقيمي، تعمل كلها في إطار «موجة اجتماعية» لها خصائصها وإطارها المميز، ويمكن تطبيق ذلك النمط التحليلي المُستقى من العلوم الاجتماعية في موضوع الوقف والأوقاف بحكم العلاقة المباشرة بينه وبين العلوم الاجتماعية. ينظر: افتتاحية مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، العدد 28، 1436هـ/ 2015م، ص9.

النوعي تحديدًا، «فإنه مما يغلب على الأدبيات العربية خلوها من دراسات اجتماعية معمقة عن الوقف، على الرغم من أثر الوقف الكبير في المجتمع وتغلغله في بُنيته بشكل عام من خلال تشكيل صورته العامة وتفاصيل يومياته، وتماسكه وتطوره على مرّ العقود، فالغالب أن التركيز في الدراسات الوقفية يكون على أحكامه، والجوانب الفقهية له»[1]. ومثل هذه الدراسات إذا أُنجزت وبشكل معمق وموسع، يُتوقع أن تكون منطلقًا لتغيير توجهات الواقفين نحو المصارف الأكثر حاجة في حياة المجتمع والأمة بمفهومها الواسع، وتجاوز مصارف الوقف للحيز المكاني والزماني الضيق -أحيانًا- إلى الأفق الواسع لمفهوم الوقف بما يُعيد وهجه الحضاري البرّاق.

الأوقاف وطبيعة عملها في المجتمعات:

لعل مما يُميز الأوقاف قدرتها على تتبع مواطن الاحتياج في المجتمعات بشكل متفرد، حيث تتشابه قُدرتها في ذلك بدرجة كبيرة مع ما يُعرف بقانون (الأواني المستطرقة)، وهذا القانون منطوقه أنه إذا وصلنا بين قاعدة عدة أوعية وسكبنا في أحدها سائلًا توزع السائل إلى الأوعية الأخرى المختلفة الأقطار وارتفع سطح السائل الحر فيها جميعًا إلى المستوى الأفقي نفسه مهما كان شكل تلك الأوعية[2]، ولو أنزلنا هذا القانون على الأوقاف سنجد أن مصارف الأوقاف تتجه وتتشكل وفق حاجات المجتمع الظرفية في كل زمان ومكان، فتلك المصارف لديها القدرة على تلبية احتياجات الفرد في وسط الصحراء كما في وسط الجزيرة العربية الصحراوية القاحلة، والقدرة الوقفيّة نفسها نجدها تتكرر ملبية الحاجة في المكان الأكثر تطورًا عمرانيًّا كما في العالم الغربي، فتتشكل اتجاهات المصارف وفق الطبيعة المتغيرة والمتجددة لكل مجتمع بمنتهى خصوصيته وضرورياته وحاجياته، بل وكمالياته.

ويمكننا بكل يُسر أن نلمس اختلاف «أولويات الأغراض والمجالات والمصارف التي اتجه إليها الواقفون باختلاف أولويات المجتمع والحالة الحضارية التي يمر بها من تقدم أو تخلف»[3]، والوثائق الوقفيّة المتباعدة تاريخيًّا وجغرافيًّا تدلّ على هذه القدرة، فلقد استطاع الوقف والواقفون بسلاسة، وقدرة تكيفيّة رشيقة أن يكونا المبادريْن إلى توفير أولويات الواقع المعيش آنذاك، والأمثلة في ذلك أكثر من أن تُحصى على امتداد الفعل

(1) الأوقاف والمجتمع، عبد الله بن ناصر السدحان، مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، الرياض، 1439هـ/ 2019م، ص8.

(2) https://ar.wikipedia.org/wiki. تمت مشاهدة الموضوع بتاريخ: 17/ 11/ 1445هـ/ 25/ 5/ 2024م.

(3) مستقبل الوقف في الوطن العربي، بدر ناصر المطيري، ضمن ندوة (نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الثانية، 1430هـ/ 2010م، ص805.

الوقفي خلال القرون الماضية بحاجياته اليسيرة واليسيرة جدًّا بمفهومنا الآن، وحتى وقتنا الحاضر بنهضته الواسعة متعددة الحاجات والمتنوعة[1].

لقد استطاع القطاع الوقفي -كما وصفه أحدهم- أن يُصبح سلطة اجتماعية ناعمة تمكنت من ترسيخ قدمِها ضمن السياق العام عبر الدور المحوري الذي أدته مشاريعها في قيام بنيّة تحتية اجتماعية واقتصادية وثقافية شكلت بمجموعها ركائز المدينة الإسلامية[2]. ويعزز كل ذلك إقبال الناس على الوقف باعتبارِ قدرةِ الوقفِ على تلبية ما ترنو إليه أنفسهم من رؤية آثار أعمالهم الخيّرة مجسدةً على أرض الواقع على النحو الذي يرضيهم ويحقق لهم الإشباع (النفسي الخيّري) الكامن في النفس البشرية عمومًا والنفس الباذلة خصوصًا، ومن هنا كان الإقبال يزيد نحو الأوقاف بناء على ثقة الناس في قدرة الوقف على تلبية تلك الرغبة الخيّرة من عدمها، فمما لا شك فيه أن هناك عوامل عدة تعمل على تحقيق هذه الثقة المجتمعية في الوقف ومصارفه، مع تباين في مستوياتها، ودرجاتها، وتأتي هذه الثقة من الصورة الذهنية التي تسود في عموم المجتمع وخصوصًا المتبرعين نحو الوقف ومدى قدرته على تلبية الاحتياجات المجتمعية التي يرغب الباذل أن يسدها ضمن حاجات المجتمع، مما يرى هو أن لها أولوية مجتمعية وشخصية ليسارع هو بسدها من خلال متنوعات المصارف الوقفيّة المرنة.

إن الواقف وإن كان يمتلك إرادة حرة في توجيه مصارف وقفه، لكن لا يمكن التعامل مع تلك التوجهات الخيريّة للواقف بمعزل عن المؤثرات المحيطة به جغرافيًّا، وزمانيًّا، وحضاريًّا، وخيريّة المجتمع بعمومه، ومن هذا وذاك نجد غالب الأوقاف تنقاد نحو تلبية احتياجات مجتمعية محكومة بظروف البيئة الاجتماعية والحضارية التي نشأ فيها الوقف، والثقافيّة الخيريّة الذهنيّة السائدة، وشواهد التاريخ تحكي هذا بوضوح، وإن كنا نلمس أحيانًا أن من الأوقاف ما يخرج عن سياق الاحتياج المجتمعي الآني، فنجد أن الوقف تحول من تابع للاحتياجات ليأخذ مسارًا منفردًا في توجيه الوقف ليحقق متطلبات قد تكون غير منظورة في الزمن الحالي، ويحتاج ذلك إلى بصيرة وبُعد نظر، وامتلاك أدوات القرار الأقرب للصواب، ومن ذلك امتلاك المعلومات، والقدرة على الرؤية الشمولية

(1) يمكن الاطلاع على نماذج من تلك الأوقاف المتكيفة مع حاجات المجتمع بشكل فريد في: مجالات الوقف ومصارفه في القديم والحديث، حمد بن إبراهيم الحيدري، في ندوة (الوقف في الشريعة الإسلامية ومجالاته)، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، 1423هـ/ 2003م، ج2، ص1003؛ وكذلك: نشاط المرأة الكويتية من خلال وثائق الوقف، فيصل عبد الله الكندري، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، جامعة الكويت، الكويت، العدد 78، السنة العشرون، 2002م/ 1422هـ؛ وكذلك: الوقف الخيري في المغرب وأثره الثقافي والاجتماعي والاقتصادي، محمّد الحجوي، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، العدد 4، 1424هـ/ 2004م، ص93.

(2) ينظر: مجلة أوقاف، افتتاحية العدد 44، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1444هـ/ 2023م.

للمشهد العام في المجتمع، وهذا ما سوف يتبين حين الحديث عن شواهد هذا النمط من الأوقاف التي كان لها دور بارز وناصع في قيادة عمليّة التغيير المطلوبة وباقتدار لافت، كما استطاع أن يكسر المألوف في الفعل الوقفي السائد.

ومما تحسن الإشارة إليه أن الأمور قد لا تبدو بهذا الحديّة التي يصورها البحث، فنجد في بعض الأوقاف ومصارفها أنها تقوم بالدورين وهو التابع والمتبوع، أي: إننا نجد الوقف منساق للاحتياجات الآنية بضغط من الواقع، وفي الوقت نفسه نجده يقود هذه العمليّة التغييرية في المجتمع، ومن ذلك على سبيل المثال كما في محاضر تعليم القرآن الكريم، أو المكتبات ودور العلم وإنشاء الخانات الوقفيّة للمسافرين بما توفره من مرونة وسلاسة في تنقلات الناس وإحداث حراك اقتصادي، واجتماعي، رابطًا الريف بالمدينة والحضارة المدنية بالأطراف الجغرافية الأقل تطورًا وحضارة، محققًا بذلك انتقال الأفراد من مكان إلى آخر ومن مدينة أو قرية إلى أخرى، وهو ما يُعرف في علم الاجتماع (بالحراك الإيكولوجي) (Ecological Mobility)[1]، وما يستتبع ذلك من ظواهر اجتماعية أخرى في المجتمع لها دور كبير في إعادة تشكيل المجتمعات بنيويًّا.

وهنا يقف المراقب للمشهد الوقفي في موقع المتحير لتصنيف بعض الأوقاف؛ هل هي تبعٌ للاحتياج في مسارها الحضاري؟ أم هل هي تقود المجتمع من خلال تلبية تلك الاحتياجات؟ وإن كان يمكن أن نصل بها إلى تصنيف قريب إلى أي الفريقين، خاصة بعد مرور فترة من الزمن وتبيُّن نواتج العمليّة الوقفيّة على أرض الواقع وأثره المُبتدي بشكل ملموس ومشاهد في المجتمع والأمة.

الأثر المترتب على تبايُن تبعيّة الوقف للحاجات أو العكس:

من السهولة بمكان رصدُ تبايُن الأثر كون الوقف تابعًا للحاجات الآنية للمجتمع ومتأثرًا بها بشكل قسري، وذلك من خلال صياغة وثيقته وتحديد مصارفه، أو أن يكون الوقف هو مَن يقود العمليّة التغييرية في عمليّة مقصودة لذاتها من خلال ممارسة الوقف لتميزه الإبداعي في قدرته على تلبية الاحتياجات المجتمعية أو العامة للأمة في منظومة تغيرية شاملة، ويكون هذا التوجه مأخوذًا بالاعتبار حين البدء بالمشاريع الوقفيّة الكبرى، بدءًا بكونه فكرة مترجمة حين صياغة الوثيقة الوقفية وختامًا فهو دائم ومستمر في مصارفه.

إن مما يُلحظ أن الأثر المترتب على قيام الوقف بتلبية احتياجات المجتمع المتجددة والملحة، وحين يمارس دوره المميز في سدّ تلك الثُلم الاجتماعية العاجلة هنا وهناك، والذي

(1) ينظر: معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، أحمد زكي بدوي، مكتبة لبنان، بيروت، 1986م، ص271.

يمكن أن نصف الوقف في هذا الواقع بأنه تابع للحاجات المجتمعية، فإننا نجد أن الأثر في الغالب الأعم سيكون قصيرًا في عمره الزمني وفق عمر الأمم والحضارات، ومحدود التأثير النوعي وقد يكون مقتصرًا على محيطه الجغرافي الذي نشأ فيه، وتبرز الآثار والنتائج بشكل سريع ملموس يبتهج بها الواقف في مشهد مرئي حاضرًا أمامه، وشاهد ذلك عشرات الألوف من الأوقاف المتنوعة في جوانبها المتنوعة: العلميّة، والثقافية، والصحيّة، والاجتماعية، والبيئة الحياتية اليومية. ولا يخفى -بطبيعة الحال- أن وجود خروج عن هذه القاعدة التي تبدو في ملامحها العامة للراصد الوقفي أنها مطردة، وإن تبدَّت نماذج خلاف تلك القاعدة في المسار الوقفي عبر التاريخ فليس إلا استثناء من القاعدة المذكورة، وكما هو معروف في العلوم الاجتماعية خاصة أن الاستثناء يؤكد القاعدة.

في حين نجد أن الأمر مختلف تمامًا حين يكون الوقف هو القائد في اختيار المصرف الذي يحدده الواقف بمعزل عن ضغوط الاحتياجات المجتمعية الآنية المتغيرة، لتترسم معالم ذلك الوقف وهو يرنو للوصول نحو هدف مقصود من دون تأثر حاد بالمتطلبات المعيشة يوميًّا، وليس وليد حاجة مجتمعية طارئة، وهذا ما نجده في الأوقاف الضخمة التي نشأت لهدف مرسوم سلفًا معني بذاته أو من توابعه ولوازمه على المدى البعيد، وقد يكون هذا الهدف مُعلنًا وقد لا يُعلن لأي سبب من الأسباب السياسية، أو السيادية، «ففي سياق الأدوار التي لعبها الوقف يمكننا رصد العديد من مصارف الوقف التي ترتبط بأبعاد إستراتيجية تستهدف تقوية مناعة المجتمع المسلم على المدى الطويل»[1]، والمتتبع التاريخي لمسار الأحداث بعد ذلك بعقود أو بعد قرون يتبين له الهدف الذي كان يرمي له الوقف أو الواقف، وهذا النوع من الأوقاف يمكن أن نجري عليه بسهولة قواعد نظرية التغيير التي سبق الإشارة إليها، باعتبارها أداة إستراتيجية تستخدم لفهم كيفية تحقيق الأثر بطريقة مقصودة وبشكل عميق ومُستعرِض على أرض الواقع.

نواتج الأوقاف حين تكون هي القائد للاحتياجات:

هناك عدد من الملامح العامة يمكن أن نتبينها حين يكون الوقف من خلال مصارفه هو من يقود عمليّة تلبية الاحتياجات من دون تأثر كبير، أو ضاغط بالحاجات الآنية للأفراد أو المجتمع بشكل عام، فالغالب المُطرد أن الأهداف والغايات ستكون ذات صفة إستراتيجية بعيدة المدى، بالإضافة إلى عدد من السمات استطاع الباحث رصد تكرارها فيما كان من هذا النوع من الأوقاف التي تقوم بالقيادة والمبادرة لتلبية الاحتياجات وليس

(1) مجلة أوقاف، افتتاحية العدد 39، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1442هـ/ 2020م، ص10.

الوقف هو الذي يُقاد بضغط الاحتياجات اليومية ليُلبيها، ومن ذلك:

أ) نلحظ أن الأهداف لتلك الأوقاف كبيرة جدًّا، وخصوصًا في مآلاتها البعيدة وإن بدأت صغيرة في بداياتها، أو محدودة في مكانها، أو حتى غير منظورة لعامة الناس، بل الغالب أن تلك المرامي البعيدة لا تتبدى للعامة.

ب) امتداد أثر هذه الأوقاف المؤثرة في التغيير وتعدي نفعها على مساحات: جغرافية، وبشرية، وزمانيّة، وسياسية واسعة في المجتمع المحلي ابتداء، ثمّ في العالم الإسلامي بعمومه أو أجزاء كبيرة منه، أو بقطاع عريض من أفراد المجتمع.

ج) أن تلك الأوقاف إذا استكملت نشأتها ودورة حياتها الطبيعية تؤدي في الغالب المُشاهد إلى تغيرات جذرية في المجتمع والأمة، ولا تكون آثارًا عارضة أو مؤقتة بحيث يمكن زوالها بسهولة، وهذه الفترات الزمنيّة التي تؤدي فيها الأوقاف دورها المطلوب مُقاسة –بطبيعة الحال– وفق أعمار الأمم أو المجتمعات.

د) ليس بالضرورة أن يكون عمر الوقف قائد التغيير ومحقق الأثر في المجتمع أو الأمة طويلًا أو أن يتصف الوقف بأنه من الأوقاف المعمرة، أو يمتد لقرون، لكنه يحقق المهمة الإستراتيجية الكبرى التي تمّ الوقف من أجلها، وقد يتناقص دوره الوظيفي بعد ذلك، وسيتبين ذلك من خلال بعض الشواهد التاريخية التي سيتم ذكرها.

هـ) هذا النوع من الأوقاف يكون ملبيًا لاحتياجات إستراتيجية عميقة غير منظورة –في الغالب– للحاضر المُشاهِد، والمراقب المُعاصر، بحكم أن نتائج هذه الأوقاف لا تظهر إلا بعد عقود زمنيّة، وهذا ما يجعل من السهولة للدارس الوقفي الآتي بعدهم بعقود أو قرون أن يتبين بعض الشواهد لمثل هذه الأوقاف بعد مرور فترة من الزمن عليها، كما في الفقرة الآتية.

شواهد تاريخية لمبادرات الوقف في إحداث التأثير المستعرض:

يمكن استحضار بعض الشواهد من تلك الأوقاف المتصفة بأنها قائدة التغيير في المجتمع والأمة لتوضيح كيفية تعظيم التأثير الوقفي، حين يكون الوقف هو من يحدد توجه المصرف ابتداءً، وليس واقعًا تحت ضغط المتطلبات اليومية لأفراد المجتمع، ومن تلك الأوقاف على سبيل المثال، وهي إشارات عجلى وليس المجال هنا لتفصيلها:

أولًا: وقف عثمان بن عفان –رضي الله عنه– أو ما يعرف بـ(بئر رومة) في شمال المدينة المنورة، في القصة المعروفة أنه لما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة اشتكى الصحابة

-رضي الله عنهم- أزمة الماء؛ لأنه لم يكن بالمدينة ماء يُستعذب غير بئر رومة، وكانت ليهودي من يهود المدينة، يبيعه بأغلى الأثمان، وتمنى النبي ﷺ أن لو وجد من بين الصحابة من يشتري بئر رومة ويجعل ماءها للمسلمين بغير ثمن، وقام النبي ﷺ يعلن رغبته هذه بين الصحابة، كما في الحديث الذي رواه الترمذي بسند حسن أن عثمان -رضي الله عنه- قال: «... أنشدُكُم باللَّهِ والإسلامِ هل تعلمونَ أنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ قدمَ المدينةَ وليسَ بِها ماءٌ يُستَعذَبُ غيرَ بئرِ رومةَ فقالَ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ: مَن يشتري بئرَ رومةَ فيجعلَ دلوَهُ معَ دلاءِ المسلمينَ بخيرٍ لَهُ منها في الجنَّةِ؟ فاشتريتُها مِن صلبِ مالي... الحديث»[1].

إن حث النبي ﷺ على توفير ذلك المورد المائي للمسلمين في المدينة لم يكن نابعًا من فراغ وهو الذي يتنزل الوحي عليه من السماء، فالماء عصب الحياة قديمًا وحديثًا، وأحد المقومات الأساسية للاستقرار السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، ومن يتحكم في المورد المائي في منطقة ما، فهو يتحكم في مفصل صعب من مفاصل المجتمع والدولة، وليس بخاف أن معظم الصراعات الدولية الآن مرتكزها الماء[2]، لذلك لا عجب أن كان الحث من النبي ﷺ على أن يبادر من له قدرة من المسلمين على جعل هذه البئر في حوزة المسلمين بما يضمن استمرارها لهم وتقوية مكانتهم الاقتصادية، والسياسية، وحتى الاجتماعية في مواجهة اليهود في المدينة الفريق القوي في المدينة آنذاك والمسيطر السياسي فيها، وخصوصًا أن ذلك كان في بداية مقدمه إلى المدينة المنورة، وحين البدايات الأولى لتكوين الدولة الإسلامية الوليدة في المدينة المنورة وفق ما تدل عليه روايات الحديث[3].

لقد كان الوقف السبيل الوحيد لتحقيق أمنية الرسول ﷺ، فانبرى لها الخليفة الراشد عثمان (رضي الله عنه) فاشترى بئر رومة ووقفها في القصة المشهورة، فكان لذلك الوقف أثره الإستراتيجي لتقوية موقف المسلمين السياسي والاقتصادي وبشكل عام في مجتمع المدينة حينها، وليس هذا فحسب، بل لأزمنة عديدة في قادم الأيام، فقد استمرت تؤدي دورها باقتدار في الاستيطان المدني والمديني لمجتمع المهاجرين من مكة المكرمة

(1) سنن الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى الترمذي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 1417هـ/ 1997م، كتاب المناقب، حديث رقم 3703، ص839. وقال عنه الألباني: حديث حسن.

(2) ينظر: مقومات الأمن المائي في ضوء السنة النبوية، عصام أبو اليزيد مُحَمَّد عبد الله، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بكفر الشيخ، جامعة الأزهر، العدد الأول، المجلد الأول، 1438هـ/ 2017م، ص135.

(3) ينظر في ذلك بحث: بئر رومة: وقف الخليفة الراشد عثمان بن عفان (رضي الله عنه)، مجلة مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، مركز بحوث المدينة المنورة، المدينة المنورة، العدد العاشر، 1425هـ/ 2004م، ص20.

أو من أطراف المدينة المنورة، فلم يكن يُتصور قدرة المدينة المنورة آنذاك على استيعاب تلك الأعداد من المهاجرين (رضوان الله عليهم) لو لم يكن المقوم الأساسي للحياة وهو الماء موجودًا هناك ومتاحًا للمسلمين، وبدون تحكم من عدوهم وهم اليهود، فقد كان صاحب البئر اليهودي يبيع الماء لأهل المدينة المنورة وفي عمليّة احتكارية مشهورة، ومن المعلوم أن المهاجرين في غالبيتهم كانوا فقراء ولن يستطيعوا ممارسة الشراء اليومي للماء المُستعذب في المدينة المنورة، وهذا التحكم في مرتكز أي استيطان بشري وتناميه وتحقيق قوته الذاتية هو الماء.

إن هذه الخطوة العمليّة من عثمان -رضي الله عنه- المبنية على حث الرسول ﷺ أدت بدورها إلى تقوية لُحمة المجتمع الداخلي لعاصمة الإسلام الأولى بين المهاجرين والأنصار (رضوان الله عليهم)، وإن كان أثر البئر قد تقال بعد مرحلة التأسيس رغم أنها قائمة الآن وتشرف عليها إدارة الأوقاف في المدينة المنورة ويُستفاد منها[1]، لكنها كانت في عقودها الأولى علامة أولى فارقة في دور الوقف لإحداث تغيير شامل ألقى بأثره القوي لمصلحة المسلمين حينًا من الزمن، وعلى نطاق واسع من حيث المكان.

ثانيًا: أوقاف صلاح الدين الأيوبي[2] وما أدت إليه من إحياء المذهب السنّي فقهًا وعقيدة في مصر وبلاد الشام، حيث كان ذلك عن طريق إنشاء سلسلة من المدارس الوقفيّة السنيّة وكانت الأوقاف عليها ضخمة جدًّا، لذا لا عجب أن نجد قدرتها على استقطاب العلماء وطلبة العلم من مختلف بلدان العالم الإسلامي آنذاك، وقد تبنت هذه المدارس، ودرّست المذهب السنّي بشكل موسع وبطريقة ضمنت لها التمدد والاستقرار[3]، وقد أشارت إلى ذلك إحدى الباحثات الغربيات بقولها إن هذه المدارس كانت بمنزلة حصن

(1) وُثّقت الوقفيّة كتابيًّا لأول مرة في صك صادر عن المحكمة الشرعية بالمدينة المنورة في 18/ 3/ 1355هـ (1936م)، وكانت قبل ذلك تُعرف بشهرتها دونما توثيق كتابي. والبئر مؤجرة الآن وتستثمر بطريقة تضمن استمرارها ووفق شروط الواقف الخليفة الراشد عثمان بن عفان (رضي الله عنه)، وهي قائمة وموجودة حتى تاريخ كتابة هذا البحث (1446هـ/ 2025م). وقد وقف الباحث على البئر مؤخرًا وشاهدها بنفسه خلال زيارته إلى المدينة المنورة.

(2) صلاح الدين الأيوبي مؤسس الدولة الأيوبية التي وحدت مصر والشام والحجاز وتهامة واليمن تحت راية واحدة، عاش بين (532 – 589 هـ / 1138 – 1193 م)، قضى على الدولة الفاطمية التي استمرت 262 سنة. قاد عدّة معارك ضد الصليبيين في سبيل استعادة مدينة القدس التي كانوا قد استولوا عليها في أواخر القرن الحادي عشر، وقد تمكن من استعادتها في معركة حطين. ينظر: قاهر الصليبيين صلاح الدين الأيوبي، زيد بن عبد العزيز الفياض، دار الألوكة للنشر، الرياض، 1437هـ/ 2017م.

(3) أوقاف مصر في عهد صلاح الدين الأيوبي، الطاهر زياني، https://www.alukah.net/culture. تمت مشاهدة الموضوع على الموقع بتاريخ: 27/ 11/ 1445هـ/ 4/ 6/ 2024م.

اجتماعي ضد الأثر الذي أحدثه الفاطميون في تلك الجهات إبان حكمهم لها[1]، ولقد ساند تلك الأوقاف عناية صلاح الدين الأيوبي الملحوظة بالفقهاء، وتركيزه على إسناد القضاء للفقهاء من أهل السنة والجماعة وتحديدًا من المذهب الشافعي.

لقد تبع صلاح الدين الأيوبي في هذا المشروع التغييري على مستوى الأمة – وهو إنشاء المدارس الضخمة – نساءُ القصر وعدد من الأمراء والوزراء وزوجاتهم وبناتهم، وقد استطاع أحد الباحثين رصد الأميرات الأيوبيات اللاتي قمن بإنشاء المدارس التي تخدم هذا التوجه بشكل عام فعدَّد (21) واقفة وست عشرة مدرسة تابعة لأوقافهن[2]، وليس ذلك بمستغرب عُرفًا وسياسة، فقد «كان من الطبيعي أن يحذو المعاصرون لصلاح الدين ورجال دولته وأفراد أسرته حذوه في الأوقاف، وأن يستلهموا مصارف أوقافهم من ظروف العصر الذي يعيشون فيه، والتي تمثلت في الجهاد ضد الصليبيين، وفي إنشاء المدارس السنيّة»[3].

لقد كان للمدارس الضخمة والكثيرة والصرف السخي عليها دورٌ في استقطاب كثير من العلماء من مختلف البلدان الإسلامية، «فالمدارس التي شُيدت في عهده، كانت في أغلبها ضخمة وواسعة، تتوفر فيه[4] جميع وسائل الراحة، كما أنّ المدرسين فيها كانوا يتقاضون رواتب عالية، والتدريس فيها كان على مذاهب أهل السنة والجماعة. فكان له الفضل الكبير في بعث ونشر مذهب أهل السنة فقها وعقيدة في أغلب البلاد العربية، لاهتمامه الزائد بالفقهاء والإكثار من إنشاء المدارس»[5].

إن هذه المدارس لم تكن مدارس عادية أو مشابهة للمدارس المعاصرة لزمانه، فهي كما يصفها ابن جُبير بتفصيل دقيق، وانبهار لافت، وكان صلاح الدين قد وَقَف عليها الأوقاف الطائلة للصرف عليها، فيصف إحداها في القاهرة قائلًا: «وبني مدرسة لم يعمر بهذه البلاد مثلها، لا أوسع مساحة ولا أحفل بناء، يخيل لمن يطوف عليها أنها بلد مستقل

(1) ينظر: الوقف في المدينة، راندي ديغويلم، في كتاب (المدينة في العالم الإسلامي)، تحرير: سلمى الخضراء الجيوسي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2014م/ 1434هـ، المجلد الثاني، ص1230.

(2) ينظر: وقف المرأة في دمشق في العصر الأيوبي (570-658هـ/ 1174-1260م)، عوده رافع عوده الشرعة، رسالة (ماجستير) غير منشورة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة آل البيت، الأردن، 1429هـ/ 2008م، ص70.

(3) ينظر: الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر (648-923هـ/ 1250-1517م): دراسة تاريخية وثائقية، مُحَمَّد مُحَمَّد أمين، الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، 1345هـ/ 2014م، ص68.

(4) هكذا وردت الكلمة في الأصل، والصواب: فيها.

(5) يمكن الاستزادة في هذا الموضوع في بحث: جهود صلاح الدين الأيوبي في إحياء المذهب السنّي في مصر والشام (564هـ-589هـ/ 1169م -1172م)، محمد الرحيّل غرايبة، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات (السلسلة أ: العلوم الإنسانية والاجتماعية)، جامعة مؤتة، الأردن، م10، عدد 3، 1995م/ 1415هـ.

بذاته، بإزائها الحمّام، إلى غير ذلك من مرافقها، والنفقة عليها لا تحصى، ويقول لمتولي ذلك: زد احتفالًا وتأنقًا، وعلينا القيام بمؤونة ذلك كله»[1].

ويصف ابن جُبير ذلك المشهد الوقفي العلمي الحضاري في الإسكندرية بقوله: «من مناقب هذا البلد ومفاخره العائدة في الحقيقة إلى سلطانه: المدارس والمحارس الموضوعة فيه لأهل الطلب، يفدون من الأقطار النائية فيلقى كل واحد منهم مسكنًا يأوي إليه ومدرّسًا يعلمه الفن الذي يريد تعلمه وإجراءًا[2] يقوم به في جميع أحواله، واتسع اعتناء السلطان بهؤلاء الغرباء الطارئين، حتى أمر بتعيين حمّامات يستحمون فيها متى احتاجوا إلى ذلك، ونصب لهم مارستانا...، ولهذا كله أوقاف من قبله»[3].

وقد نجح بالفعل صلاح الدين الأيوبي من خلال ذلك المشروع الوقفي التغييري المتمثل في المدارس الوقفيّة المتميزة شكلًا ومضمونًا والتوسع فيها واستقطاب العلماء وطلاب العلم في نشر المذهب السني في تلك البلاد، وكل ذلك تمّ مرورًا من بوابة الوقف والمدارس الوقفيّة وحِلَق العلم في المساجد، فكان التعليم هو أساس التغيير، وليس هذا فحسب، بل «إن غالبية أوقاف صلاح الدين الأيوبي تخدم نفس الاتجاه، فالوقف الذي أوقفه على أربعة وعشرين خادمًا لخدمة الضريح النبوي الشريف كان يخدم نفس الهدف»[4]، فقد استطاع من خلال هذا الفعل الوقفي على خدم الضريح النبوي من توقف الجهر في الأذان على منائر المسجد النبوي بعبارة (حي على خير العمل) التي هي من شعارات الدولة السابقة.

إن كل ذلك كان عمليّة مقصودة ولا شك، فهو لم يكتفِ بذلك، بل رسم الطريق لمن بعده في استمرار ذلك الدور التغييري من خلال الوقف والاستكثار منه للصرف على تلك المدارس السنيّة، بما يضمن تواصل دورها في المحافظة على المكتسبات الثقافية والعقدية التي حصلت منها في فترة ليست طويلة حتى يتبين أثرها، فكانت بمنزلة (القوى الناعمة: Soft powers) أو ما يُعرف الآن بالقدرة على التأثير في الآخرين، ليس بامتلاك أدوات القوة فحسب، بل لا بد من امتلاك القدرة على استخدام تلك الأدوات في التأثير

(1) تذكرة بالإخبار عن اتفاقات الأسفار، مُحَمَّد بن أحمد بن جبير الأندلسي، تحقيق: علي كنعان، دار السويدي للنشر والتوزيع، أبو ظبي، 1428هـ/ 2008م، ص32.

(2) هكذا وردت الكلمة في الأصل، والصواب: إجراءً.

(3) تذكرة بالإخبار عن اتفاقات الأسفار، مرجع سابق، ص26.

(4) الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، مرجع سابق، ص66.

فـي الآخريـن[1]، وهـذا تمامًـا مـا فعلـه صـلاح الديـن مـن تغييـر واقـع اجتماعـي مـن خـلال أدوات وقفيـة (مدارس/ مسـاجد)، وليـس امتلاكهـا فحسـب، بـل البراعـة فـي رفعـة درجـة اسـتخدامها وبكفـاءة عاليـة، وبالتالـي تحقيـق أقصـى درجات الاسـتفادة منها فـي أقصر وقت ممكـن لأطـول وأعـرض أثر متـاح[2].

ثالثًـا: سلسـلة الخانـات التـي بناهـا صـلاح الديـن في بـلاد الشـام والعـراق ومصـر وبين مدنهـا، فقـد كانـت الطـرق بين مدنهـا وحواضرهـا (كمـا يذكر ابـن جُبيـر) «قليل العمـارة إلا مـن هـذه الخانـات المذكـورة»[3]، وهـذه المعضلـة وهـي ضعْـف أو قلـة العمـارة فـي الطرق بيـن مـدن هـذه الـدول وليـس انعدامهـا، لكنـه ضعْـف بيّـن وصفه ابـن جُبيـر وصفَ معايشـة ومشـاهدة[4].

لقـد واجه (صـلاح الديـن الأيوبي) حين تسـنَّم زمام الحكـم معضلتين إسـتراتيجيتين وفق المنظـور الإسـتراتيجي لاسـتقرار الدولـة، «الأولى: لملمـة أطـراف الدولة؛ والثانيـة: ضرورة القضـاء علـى المملكـة الصليبية، فـكان لا بد من تسـخير كافـة الإمكانيات والطاقات البشـرية والماديـة والعسـكرية لتمتيـن الصـف الداخلي وتوسـيع قاعدتـه الدفاعيـة والإسـتراتيجية في العمـق»[5]، فـكان جـزء مـن لملمـة أطـراف الدولـة تلـك الجهـود فـي تأميـن الطـرق أمنيًّـا، واقتصاديًّـا، ومعاشـيًّا، فـكان نتـاج ذلـك تنشـيط التجـارة وتيسـير التنقـل، وتأميـن الطـرق، وتنشـيط عمليـة التحرك بيـن تلـك البلدان.

لقـد أضحـت هـذه الخانـات أكثـر مـن محطـات اسـتراحة، فقـد كانـت مكانًـا للالتقـاء، ومحطـات للدلالـة علـى الطـرق للتجـار والمسـافرين، لا سـيما مـع ضمـان توافـر أسـبلة

(1) ينظر: القوة الناعمة في الإسلام: دراسة تأصيلية، وليد نعيم عبد الرحمن عبد الخالق، حولية كلية أصول الدين بالقاهرة، جامعة الأزهر، العدد الرابع والثلاثون، 2021م/ 1441هـ، ص1262.

(2) للاستزادة حول موضوع القوى الناعمة في إحداث تغيير مقصود في المجتمع يمكن الاطلاع على كتاب: دور القوى الناعمة في تغيير القيم الثقافية (القيم الاجتماعية أنموذجًا)، هدى درويش المعاش، مكتبة المتنبي، الدمام، 2018م/ 1438هـ.

(3) تذكرة بالإخبار عن اتفاقات الأسفار، مرجع سابق، ص213.

(4) لا بد من الإشارة إلى أن أصل بعض هذه الخانات كانت موجود وقد ابتنى بعضها نور الدين زنكي، فقد ذكر ابن الأثير أنه «بنى الخانات في الطرق فأمن الناس وحُفظت أموالهم، وباتوا في الشتاء في كِنٍّ من البرد والمطر». ينظر: كتاب الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة، تحقيق: إبراهيم الزيبق، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1418هـ/ 1997م، الجزء الأول، ص46. وقد زاد فيها صلاح الدين الأيوبي وطورها لتكون أقرب إلى القلاع العسكرية لتحقق الهدف الذي كان يرمي إليه.

(5) صلاح الدين الأيوبي والفن الحربي العربي، مروان سعد، مجلة الفكر الإستراتيجي العربي، معهد الإنماء العربي، بيروت، العدد 2، 1981م/ 1401هـ، ص253-260. نقلًا عن: https://www.alukah.net/culture. تمت مشاهدة الموضوع على الموقع بتاريخ: 7/ 11/ 1445هـ/ 15/ 5/ 2024م.

وأحـواض الميـاه المخصصة للمسـافرين وكذا للـدواب[1]، وخصوصًا إذا عرفنـا مدى الحاجة إلـى الميـاه بالنسـبة للقوافـل التجارية فـي ذلك الوقـت، لا سـيما أن «الحـروب الصليبية أدت إلـى إثـراء الصـلات التجاريـة بين الشـرق والغرب بصـورة لم تكن موجـودة من قبـل»[2]، مما يعنـي المزيـد من الحركـة التجارية بيـن المعسـكرين، وإن كان الميـدان لم يخـلُ من هجمات للصليبيـن علـى بعـض القوافل التجاريـة للمسـلمين، وهذا يؤكـد الأدوار الأمنية واللوجسـتية الأخـرى لسلسـلة تلـك الخانات.

إن ممـا يتبيـن مـن دراسـة هـذه الخانـات، وتتبُّـع مواقعهـا، وتأمُّـل تصميمهـا أنهـا كانـت تـؤدي أدوارًا أمنيـة وعسـكرية أكثر من كونها محطات اسـتراحة ونقـاط التقاء للتجـار، فطبيعة تصميمهـا الـذي تصفـه بعـض الدراسـات ومـا هـي عليـه مـن تحصيـن، وأنهـا طـورت مـن نمـوذج الخانـات ومحطـات الطـرق الرومانية التي كانـت أقرب للقلاع العسـكرية مـع إضافة المسـاجد فـي النموذج المطور لتتسـق مـع الوضع الإسـلامي ومرتاديها من المسـلمين[3]، كل هـذا يؤكـد أن إنشـاء هـذه السلسـلة من الخانـات من قِبل صـلاح الديـن الأيوبي –وهـو القائد العسـكري الفـذ– كان لـه أبعـاد عسـكرية وأمنيـة مـع الأدوار التجاريـة والمجتمعيـة الظاهـرة لعمـوم النـاس، وإلـى هـذا يُشـير الرحالـة ابـن جُبير الـذي دخل عـددًا من هـذه الخانـات في رحلتـه المشـهورة وشـاهدها بنفسـه، فيصفهـا بقولـه: «وخانـات هـذا الطريـق كأنهـا القـلاع امتناعًـا وحصانـة، وأبوابهـا حديـد، وهـي مـن الوثاقة في غايـة»[4].

لا شـك فـي أن هـذه الأوقـاف –وهـي سلسـلة الخانـات– بمـا توفـره مـن أمـن وسـلامة للمسـافرين والمتنقليـن تحقق درجـة عالية من الترابـط الاجتماعي والاقتصـادي والثقافي بين سـكان الإقليـم الواحـد بشـكل أو بآخـر، كما تعمـل على تحقيـق وحـدة البلد الواحد سياسـيًّا وجغرافيًّـا، فقـد « كان صـلاح الديـن يعمل علـى مواجهـة الوجـود الصليبي فـي المنطقة وفق إسـتراتيجية قائمـة علـى تحشـيد جميـع القـوى فـي المنطقة بوجـه هذا العـدو، وهـذا الأمر لا

(1) من غرائب ما ذُكر من خدمات الخانات أن بعض الوقفيات على تلك الخانات نصت على أنه يُعطى ما تحتاجه الدابة من النعال. ينظر: الوقف في العالم الإسلامي ما بين الماضي والحاضر، مُحَمَّد موفق الأرناؤوط، جداول للنشر والتوزيع، بيروت، 1432هـ/ 2011م، ص60.

(2) الأسواق والمراكز التجارية عند ابن جُبير في رحلته، إبراهيم بن مُحَمَّد المزيني، مجلة الدرعية، الرياض، العدد 10، 1421هـ/ 2000م، ص182.

(3) الخانات الإسلامية: نشأتها وأصولها المعمارية، محمود توني شعبان كامل، مجلة منبر التراث الأثري، جامعة تلمسان، الجزائر، العدد التاسع، 1441هـ/ 2021م، ص105.

(4) تذكرة بالإخبار عن اتفاقات الأسفار، مرجع سابق، ص199.

يتـمّ إلا مـن خـلال توحيـد الجبهة الإسـلامية فـي مصر والشـام»[1]، وجزء أسـاس مـن تكوين هـذا التوحـد هو تحقيـق الترابـط الاجتماعي، والتجـاري، والتنقل بأمـان، فـكان تأمين الطرق والسـبل بيـن أجـزاء البـلاد مـن خـلال هـذه السلسـلة مـن الخانـات؛ تمهيـدًا لتقويـة الجبهـة الداخليـة للبـدء بمعركتـه الكبـرى في اسـترداد المسـجد الأقصى.

لقـد كان مـن أولويـات صـلاح الديـن الأيوبـي قبـل معركتـه الكبـرى لاسـترداد المسـجد الأقصـى فـي معركـة حطيـن توحيد مـا يحيط بفلسـطين مـن دول وشـعوب، وإلى ذلك يُشـير العديـد مـن المؤرخيـن، حيـث يقـول بعضهـم: « فبعـد أن نجـح صـلاح الديـن فـي أن يجمع مصـر وسـوريا والحجـاز وتهامـة والعـراق فـي دولـة إسـلامية موحـدة قويـة تحيـط بمملكـة بيـت المقـدس والإمـارات الصليبيـة مـن الشـمال والشـرق والجنـوب، واطمأن إلـى وحدتها وتماسـكها، انتقـل إلـى تحقيق القسـم الثانـي من مخططه السياسـي، وهـو محاربـة الصليبيين وطردهـم مـن البـلاد»[2]. فقـد اسـتطاع أن يوجد نظامًـا اتحاديًّـا بين المناطـق والـدول الكائنة تحـت سـيطرته وحكمـه وبشـكل يُمكِّنـه مـن إعـلان الجهـاد ضـد الصليبيـن، حيـثُ أمَّـن الخطـوط الخلفيـة لنشـاطه العسـكري، وضمـن بالتالي مـوارد: عسـكرية، وبشـرية، وتموينية كافية للقتـال[3].

إن مـن العوامـل الأساسـية لتأميـن الخطـوط الخلفيّـة للمعركة سـهولة التنقل بيـن أطراف البـلاد بأمـان، وتحقيـق المرونـة فـي تنقـل القوافـل التجاريـة بطريقة سلسـة، فكان من أسـس ذلـك -إن لـم يكـن أولهـا- هو توفيـر المقومات الأساسـية لهـذا الأمـر وهو أن تكـون الطرق سـالكة آمنـة، وقد سـاعد على ذلـك الأمر (الجيوسياسـي) تلـك الخانات الأقـرب في وصفها وتراتيبهـا الداخليـة -كمـا مـرّ آنفًـا- إلـى الثكنـات العسـكرية بمـا فيها من نظـام وحمايـة، ثمّ ترابطهـا في سلسـلة متواصلـة بين حواضر تلـك الدول الإسـلامية التي تُحيط ببيـت المقدس.

هـذه ثلاثـة شـواهد حاضرة تعـزز الفكـرة التي عليها مـدار هذا البحـث، وهي تبيـان الفرق بيـن كـون الوقف منقـادًا إلـى الحاجـات اليومية قصيـرة المدى للمجتمـع، وبين كـون الوقف قائـدًا لعمليـة التغييـر علـى مسـتوى المجتمـع والأمة، وبكل حـال هنـاك نماذج وقفيّـة أخرى

(1) شخصية صلاح الدين الأيوبي في مواجهة الصليبيين، مُحَمَّد عبد مرزوك ودينا تركي إبراهيم، مجلة مداد الآداب، كلية الآداب، الجامعة العراقية، بغداد، العدد الثلاثون، الجزء الثاني، 1444هـ/ 2023م، ص335.

(2) كتـاب المصـور فـي التاريـخ، شـفيق جحـا، منيـر البعلبكـي، بهيـج عثمـان، دار العلـم للملاييـن، بيـروت. الجـزء السـادس، ص92، نقـلًا عـن: https://ar.wikipedia.org/wiki. تمـت مشـاهدة الموضـوع علـى الموقـع بتاريـخ: 17/ 11/ 1445هـ/ 25/ 5/ 2024م.

(3) ينظر: الإمارات الأرتقيّة في الجزيرة والشام (465-812هـ/ 1072-1409م): أضواء جديدة على المقاومة الإسلامية للصليبيين والتتر، عماد الدين خليل، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1400هـ/ 1980م، ص138.

تؤكد هذه الفكرة، لكن ليس المجال هنا للاسترسال فيها خشية الإطالة، ومنها:

إنشاء المدن في دول البلقان من خلال الأوقاف، وكيف أبقت الإسلام هناك حتى وقتنا المعاصر، بعد توفيق الله عزّ وجل ثمّ قرار الحكومة المركزية التوسع في تلك المدن في العمق الأوروبي، فكانت أي مدينة تبدأ بإنشاء مشروع وقفي وهو المسجد ليكون مركز المدينة ومحورها، وبؤرة نهضتها، ثُم يستتبعه المرافق الوقفية الأخرى، مثل: المدارس، والبيمارستانات، والخانات، والحمامات، والأسواق، والسواقي، وتكايا، وأربطة، وطواحين لتنهض على أساسه تلك المدن فيما بعد[1]، «ومن هنا اعتبر الدارسون والمؤرخون أن المسجد هو أحد أهم الأسس التي إن لم يكن أولها في تخطيط المدينة الإسلامية»[2].

مشروع الخط الحديدي الحجازي، الذي تمّ البدء بإنشائه في عام (1319هـ/ 1901م)، حيث يُعدُ وقفًا إسلاميًّا خالصًا، وقد سُجل وقفًا في عام (1331هـ/ 1913م) ورُبط إداريًّا بالجهة المسؤولة عن الأوقاف في تركيا، وكان السلطان عبد الحميد قد اشترى أراضي كثيرة ووقفها على الخط ومن جملتها أراضٍ في فلسطين، ومواضع في قلب دمشق... وفيها حجج قضائية ووثائق ثابتة، كما كان هناك أملاك لهذا الوقف في ساحة البرج في بيروت[3]. وكان المشروع يرمي إلى تحقيق الوحدة الإسلامية والترابط بين قبلة المسلمين وبلاد الشام، فالصبغة الإسلامية والشرعية ظاهرة فيه منذ البداية، فهو مشروع وقفي ابتداءً، فقد «كان الخط في عهد الدولة العثمانية يدار في جميع أدواره بموازنة مستقلة عن موازنة الحكومة، باعتبار أنه وقف إسلامي»[4]، واشترك فيه عدد من الدول، فضلًا عن عامة المسلمين في التبرع له، وكان «من أهدافه الوصول إلى جملة من الأهداف، ومنها تمكين العالم الإسلامي من استرداد مكانته المسلوبة في التوازن العالمي من جديد... وقد لعب إنشاء هذا الخط دورًا كبيرًا في جمع المسلمين»[5]. وكأن الهدف منه تكريس مفهوم الأمة

(1) للتوسع في هذا يمكن النظر في: دور الوقف في نشوء المدن الجديدة في البوسنة (سراييفو نموذجًا)، محمد الأرناؤوط، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، العدد 8، 1426هـ/ 2006م؛ وكذلك: الأوقاف في البوسنة والهرسك: التاريخ والوضع الراهن والتطلعات المستقبلية، المشيخة الإسلامية في البوسنة والهرسك، سراييفو، 1430هـ/ 2010م.

(2) العمارة الإسلامية والبيئة: الروافد التي شكلت التعمير الإسلامي، يحيى وزيري، كتاب عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد 304، 1425هـ/ 2004م، ص135.

(3) ينظر: التاريخ الاجتماعي والاقتصادي والسياسي في بيروت والولايات العثمانية في القرن التاسع عشر- سجلات المحكمة الشرعية في بيروت، حسان حلاق، الدار الجامعية، بيروت، 1407هـ/ 1987م، ص27؛ وكذلك: ذكريات، علي الطنطاوي، دار المنارة للنشر، جدة، 1406هـ/ 1986م، الجزء السابع، 1409هـ، ص309-315.

(4) خطط الشام، مُحَمَّد كرد علي، مكتبة النوري، دمشق، الطبعة الثالثة، 1403هـ/ 1983م، الجزء 5، ص180.

(5) للتوسع في هذا يمكن النظر في: الخط الحديدي الحجازي: المشروع العملاق للسلطان عبد الحميد الثاني، متين هولاكو، ترجمة: مُحَمَّد صواش، دار النيل، القاهرة 2011م/ 1432هـ، ص20.

الواحـدة، مـن خـلال بناء مؤسسـات وقفيّـة ذات مهام ووظائف إسـلامية مشـتركة.

إحيـاء بعض مدن الشـام وفلسـطين التي اسـتطاع الوقف من خـلال الوالـي العثماني آنذاك (سـنان باشـا) أن يُعيـد وهْجَهـا العمرانـي بعد أن اندثـرت أو كادت، بـل إن بعضهـا تحول إلى مركـز لقطـاع الطرق، ومن ذلـك مدينة (القطيفـة) على طريق الحج الشـامي ومدينة (سعسـع) جنـوب دمشـق على طريق فلسـطين، ومدينـة (عيون التجار) شـمال فلسـطين، إذ أعـاد الحياة فيهـا بعـد توفيـق الله، ثمّ إنشـاء عدد مـن المنشـآت الوقفيّة التي اسـتطاع من خلالهـا أن يوطن النـاس فيهـا وينتعـش العمـران فيها، فقد عمد والي دمشـق سـنان باشـا إلى إنشـاء جامـع كبير متميـز ومدرسـة ودار لتعليم القـرآن الكريم وسـقاية وتكية، ورباط ومطبخ وبيوت للمسـافرين (خانـات) وحمامـات وطواحين للدقيـق ودكاكين فـي كل مدينة من هذه المـدن الثلاث، وكل مـا ذُكـر يُعدُّ مرتكزات المعيشـة الأساسـية فـي ذلك الوقـت، ونـواة لتطوير أي موقـع عمراني فـي الغالـب، وخـلال فتـرة وجيـزة دبّـت الحيـاة السـكانية والعمرانيـة فيهـا وأصبحـت نقاطًا تجارية وأمنية للمسـافرين[1].

ممـا ذكـر آنفًا مـن الشـواهد التاريخيـة يمكن اسـتحضار عدد من السـمات ليكـون الوقف قائـدًا لعمليـة التغييـر فـي المجتمـع مـن خـلال مصارفـه، وبالتالـي تحقيـق الاحتياجـات والإسـتراتيجيات الكبـرى للمجتمـع وكـذا للأمـة، فمـن خـلال سـبر هـذه الوقفيـات ذات الصبغـة التغييريـة، وتحليلهـا سـنجد أن بينهـا عوامـل مشـتركة إلـى حـد كبيـر، ومـن ذلـك:

أن الوقـف ليـس وليـد حاجـة طارئـة فرضتهـا حاجـات المجتمـع الآنيـة الماسـة التي من خصائصهـا التغيـر والتجـدد المسـتمر بحسـب الذهنيـة الثقافيـة السـائدة، بـل نجـد أن الوقف مُخطـط لـه وفـي عمليّـة مقصودة لذاتهـا ولتحقيـق أهدافه بعيـدة المدى التـي غالبًـا تكون غير منظـورة لعامـة النـاس. وإن كان هـذا لا يمنـع أن يكـون الوقـف يغطـي حاجـة آنيـة للمجتمع، لكـن الهـدف الأبعـد هو إحـداث الأثـر المقصود علـى المـدى البعيـد زمانًـا ومكانًا.

نجـد أن الغالـب الأعـم فـي طبيعـة هـذه الأوقـاف التـي يُـراد لهـا أن تحـدث تغييـرًا فـي المجتمـع أو الأمـة أن تكـون ذات صبغـة مبتكـرة وفريدة فـي جانب مـن جوانبهـا: النوعية، أو الكيفيـة، أو المكانيـة، بحيـث يكـون له السـبق فـي المظهـر الوقفي السـائد في زمانـه ومكانه.

تحتـاج هـذه الأوقـاف إلـى أن يعمل الزمـن عمله فـي المضي لإبـراز آثارها الإسـتراتيجية العمليّـة علـى الأفـراد والمجتمـع والأمـة بشـكل عـام، ولا يمنـع هـذا أن يكـون هنـاك نتائـج متحققـة مـن هـذا الوقـف وتكـون قريبة المـدى، ولكـن الغايـة النهائية منهـا هي الأثـر البعيد،

(1) للتوسع في هذا يمكن النظر في كتاب: معطيات عن دمشق وبلاد الشام الجنوبية في نهاية القرن السادس عشر: وقفيّة سنان باشا، محمد الأرناؤوط، دار الحصاد للنشر والتوزيع، دمشق، 1413هـ/ 1993م، ص53 وما بعدها.

وإن اقترن الأثران في البدايات.

منطلق الوقف ومنشأه هما من القيادات السياسية في الدول أو من حواشيها ذوي القرب من أصحاب القرار وممن لديهم اطلاع على مجريات الأمور بشكل عام، بمعنى أنه لا تكون الإرادة الوقفيّة نابعة من أفراد في الغالب الأعم لتلك الأوقاف ذات الصفة القيادية.

تكون رؤية الواقف ذات نظرة استشرافية إستراتيجية للمستقبل القريب والبعيد، ويمتلك من القدرات الشخصية، أو البشرية، أو الإدارية من مستشارين أو معاونين ما يحقق له تلك النظرة بعيدة المدى في الزمان والمكان والمجال الوقفي.

يمكن أن نلمس إلى حد كبير أن تلك الأوقاف القائدة للتغيير يكون تركيزها على الأغراض والقضايا الكبرى في المجتمع والمشهد العام لسدها، أكثر من كونها تعمل على سد احتياجات آحاد الناس بشكل مفرد، وإن بدت كذلك، فغايتها العظمى قضية عامة كبرى في المجتمع.

ثمّ ماذا؟

انتهى البحث إلى أن الوقف له دور مشهود في تلبية احتياجات المجتمع على مرّ التاريخ، وكان يتصف بمرونة عالية، ورشاقة إدارية، ومالية وصرفيّة مشهودة لتلبية هذه المتطلبات، وكان الوقف ومصارفه في الغالب الأعم تابعيْن في مسارهما التاريخي للاحتياجات الآنية التي تطرأ في المجتمع بمختلف أشكالها وأنواعها، ولكن هذه الصورة السائدة لم تمنع أن يكون الوقف في بعض الحالات هو القائد لعملية التغيير في المجتمع في عمليّة مقصودة، كما تبين أن أثر الوقف في هذا النموذج أطول عمرًا، وأعمق أثرًا.

إن هذه النتيجة تدعونا إلى إعادة النظر في رؤيتنا للوقف ونواتج الأوقاف، والتعامل معها بمستوى عالٍ من الطموحات والتوقعات، وذلك بجعله مبادرًا لتنشُّم راية التغيير الإيجابي المنشود في المجتمع والأمة، لا سيما في القضايا المصيرية الكبرى أو ذات المساس بشريحة كبيرة جدًّا من المسلمين، فإنه مما يُلحظ أن النشاط الوقفي المعاصر ينحصر أغلبه في المستوى المحلي، ولا نكاد نلحظ جهودًا موازية لإحياء سُنَّة الوقف على المستوى الدولي، رغم ما يتميز به الوقف من خصائص ترتبط بتوثيق العلاقات بين الشعوب المسلمة، وذلك بالاستفادة من إيجابيات الصحوة الوقفيّة الحالية، وإعادة تحريك الأدوار التي يمكن أن يقوم بها الوقف في إطار رؤية تنموية شمولية ومتكاملة

تعطي النشاط الوقفي حرية الإبداع والتميُّز والتوجُّه به نحو أفق عالمي[1].

كما يتطلب الواقع الوقفي الآن الاتجاه نحو التخصص النوعي في توجيه المصارف، وضبط البوصلة الصرفية بما يضمن لها -بعد توفيق الله عزّ وجل- تحقيق أقصى درجات الإنتاجية من خلال التخصص، وليس هذا فحسب، بل إن واقع الحال المعيش يحكي أن التخصص يولد الابتكار، وهذا ما تحتاجه الموجة الثانية من موجات الأوقاف.

إن الدعوة إلى التخصص لا يُقصد بها بحال من الأحوال التحجير على المصارف أو على النُظار مستقبلًا، ولكنها دعوة إلى تحديد مصرف نوعي للأوقاف الكبرى التي يُراد لها ومنها القيادة التغيرية في المجتمع، بحيث يتحرك المجلس من خلال أفقه الواسع، مع ضبط الوثيقة الوقفيّة، بحيث يكون هناك مخارج إذا تعذر الصرف في المجال المحدد نوعًا أو مكانًا، وأصبح الوقف في حكم الوقف المنقطع[2]، أو تعذر الاتجاه إلى الصرف النوعي المخصص، وبما يحقق إدامة عُمْريّة للوقف ونواتجه، وتحقيق الأهداف الإستراتيجية التي كان يرنو لها الواقف.

لا يخفى أن هناك بعض القضايا التي تواجه المجتمع المسلم جديرة بأن يتمّ التعامل معها وفق تلك النظرة، وليتحول العطاء الوقفي من المنْح الضروري أو التقليدي إلى المنْح الإستراتيجي أو الابتكاري، بحيث يمكننا إلباس الوقف شارة القائد للتغيير. ولكن هذا النموذج الوقفي يحتاج إلى أن يكون الراعي له إحدى الدول الإسلامية المقتدرة أو إحدى المنظمات الإسلامية الأمميّة، مثل: البنك الإسلامي للتنمية، بواسطة إحدى أذرعته الوقفية وهي: (الهيئة العالمية للوقف)[3]. أو من خلال إحدى المنظمات الدولية الإسلامية الأخرى، مثل: منظمة المؤتمر الإسلامي، أو رابطة العالم الإسلامي، أو مؤتمر العالم الإسلامي، أو مجلس وزراء الأوقاف بالدول الإسلامية، بما تمتلكه تلك الكيانات من أوضاع قانونيّة على مستوى العالم، تتجاوز الحدود الجغرافية وقضايا السيادة، بالإضافة إلى توافر موارد تمويلية وتنظيمية في درجة من الجاهزية أكثر من غيرها لإقامة هذه الأوقاف قائدة التغيير، فهناك جملة من الموضوعات التي تستحق أن يُخصص لها أوقافٌ

(1) ينظر: عولمة الصدقة الجارية: نحو أجندة كونيّة للقطاع الوقفي، طارق عبد الله، ضمن بحوث الندوة الدولية الأولى لمجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1432هـ/ 2010م، ص376.

(2) للمزيد عن الوقف المنقطع يمكن الرجوع إلى البحث المعنون بـ: (الوقف المنقطع حقيقته ومآلاته وآثاره : دراسة فقهية مقارنة)، وسمية شائز العنزي، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، العدد 207، السنة 57، 1445هـ/ 2024م.

(3) والهيئة كيان مستقل ضمن مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، وهي تعمل في الدول الأعضاء في البنك الإسلامي للتنمية، وفي المجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء، وأنشئت عام (1421هـ/ 2000م)، وتتلخص أغراضها في دعم تكوين شبكة من مؤسسات الوقف للقيام بالأغراض الخيرية الشرعية، ورعاية المؤسسات الوقفية ودعمها والتنسيق بينها. ينظر: http://www.worldwaqf.org/arabic/default.html. تمت المشاهدة بتاريخ: 7/ 11/ 1445هـ/ 15/ 5/ 2024م.

رائدة لتصحيح الوضع أو تغيير الواقع أو استنقاذ ما يمكن استنقاذه، ومن تلك القضايا الملحة (على سبيل المثال):

أوقاف على الأقليات الإسلامية في الغرب وخصوصًا الجيليْن الثاني والثالث من الأبناء، فالوالدان المسلمان في تلك الدول يعيشان في محنة حقيقية بين مصارعة واقع الحال للعيش، وطلب الرزق وضمان تمسك الأبناء والأحفاد بدينهم، بحيث يصل بهم إلى درجة معقولة من المناعة الشرعية لديهم، فضلًا عن الانعكاسات الثقافية والنفسية عليهم لوجود مثل هذا الكيان الوقفي، وإحساسهم بالانتماء إلى الأمة الإسلامية ووجود قنوات اتصال مع من يشاركونهم في العقيدة، مع إبقاء حضور الإسلام كنموذج حياة واقعًا يكبر مع الأجيال المتعاقبة، ويحيلهم باستمرار من خلال أنشطته المتعددة إلى جذورهم العقائدية[1].

أوقاف تعمل على استعادة الأوقاف الإسلامية المغتصبة، أو المهملة، أو التي على وشك الاندثار في بعض الدول التي كان الإسلام منتشرًا فيها وبكل مكوناته، ومنها الأوقاف التي قامت عليها مدن في تلك الدول، فلما تسلط عليها الاحتلال؛ كان من أولويات ما ضاع من آثار المسلمين هناك الأوقاف بمختلف أشكالها، وهي كثيرة جدًّا ومنتشرة على نطاق واسع في تلك الدول[2]. وهنا تأتي الحاجة إلى أوقاف جديدة تستلم زمام المبادرة لاسترداد ما يمكن استرداده من أوقاف، وهي عملية تحتاج إلى تعيين مكاتب محاماة محترفة. «فبالإمكان استرداد العديد من الأوقاف لو عُين محامون يتفرغون لها، مع توفر المبالغ المالية ووقت من الزمن، والمتابعة»[3]. ولا يتوقف الأمر عند إعادة الوقف إلى حظيرة الأوقاف وحسب، بل السعي القانوني لدى كل دولة إسلامية لكي تعمل على «تضمين القوانين والنظم الوقفية حق الأوقاف صريحًا باسترداد هذه الأملاك أو نيل بدل استبدالها حسب الأثمان السائدة مع التعويض عن العائد الفائت عن وضع اليد غير صاحبة الحق على المال الوقفي»[4]، وكل ذلك يحتاج إلى رائد ذي ملاءة مالية متجددة ليتولى هذا الأمر، ولن يكون ذلك إلا من خلال المؤسسة الوقفيّة المبادرة ذات الهدف الإستراتيجي الواضح لديها ابتداءً. ولقد كانت هناك بدايات مبشرة لمثل هذا المشروع

(1) ينظر: ما تخفيه الصدقة الجارية (مقالات وأبحاث في الوقف)، مرجع سابق، ص55.

(2) للتوسع في هذا الموضوع يمكن الرجوع إلى البحث الذي عنوانه: الاندثار القسري للأوقاف، عبد الله بن ناصر السدحان، المؤتمر الثالث للأوقاف، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1431هـ/ 2010م.

(3) كتمان الوقف واندثاره، محمّد قاسم الشوم، في المؤتمر الثاني للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1427هـ/ 2007م، ص55.

(4) الوقف الإسلامي: تطوره، إدارته، تنميته، منذر قحف، دار الفكر المعاصر، لبنان، 1421هـ/ 2001م، ص74.

مـن خـلال البنك الإسـلامي للتنمية لاسـترجاع الأوقاف وتوثيقهـا في كل مـن الجزائر ولبنان، وكان لـه نتائج مبشـرة[1].

وبـكل حال، ما سـبق ذكـره هو نمـوذج لما يمكن أن يسـتلم الوقـفُ راية التغييـر المقصود فيه بنموذج إسـتراتيجي، «فالتسـلح بفكر إسـتراتيجي هو أكثر أولوية من مجرد وجود مشـاريع وبرامـج قـد تبـدو فـي ظاهرهـا صحيحـة مقنعـة إلا أنهـا قـد لا تكـون الأنسـب مـن المنظـور الإسـتراتيجي، أي أن طريقـة طرحهـا تحـد مـن فاعليتهـا ونتائجهـا فـي بنـاء المسـتقبل»[2]، وبالتالـي عـدم الوصـول إلـى التأثيـر المختلف فـي نوعـه ومحتواه.

كمـا أن هنـاك العديـد مـن المعضـلات المزمنـة التـي تحتـاج إلى أوقـاف قائـدة لتصحيح الوضـع واسـتنقاذ مـا يمكـن اسـتنقاذه فـي العالـم الإسـلامي، ومـن ذلك علـى سـبيل المثال لا الحصـر: أوقـاف للتصـدي للمعاهـدات الدوليـة الموجهـة ضد الأسـرة والمرأة المسـلمة، وأوقاف لنشـر الإسـلام بصورتـه الصحيحة عالميًّـا، وأوقاف لنشـر الفكر العلمـي والتقنية بين المسـلمين من خـلال المراكـز والمتاحـف العلميّة.

(1) تمّ التعرف على المشروع وتفاصيله خلال زيارة رسمية إلى البنك الإسلامي للتنمية، وقد أُشير إلى هذا المشروع من قبل بعض مسؤولي البنك، وكانت الزيارة خلال عام (1438هـ/ 2016م). وللتعرف أكثر على هذا الموضوع يمكن الرجوع إلى الحلقة النقاشية حول الأوقاف في دول البلقان ضمن أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الخامس، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1433هـ/ 2012م، ص469-498.

(2) مجلة أوقاف، افتتاحية العدد 21، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1432هـ/ 2011م، ص11.

قائمة المصادر والمراجع

1) أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الخامس: قضايا مستجدة وتأصل شرعي، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1433هـ/ 2012م.

2) الأسواق والمراكز التجارية عند ابن جُبير في رحلته، إبراهيم بن مُحَمَّد المزيني، مجلة الدرعية، الرياض، العدد 10، 1421هـ/ 2000م.

3) الإمارات الأرتقيّة في الجزيرة والشام (465–812هـ/ 1072–1409م): أضواء جديدة على المقاومة الإسلامية للصليبيين والتتر، عماد الدين خليل، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1400هـ/ 1980م.

4) الاندثار القسري للأوقاف، عبد الله بن ناصر السدحان، المؤتمر الثالث للأوقاف، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1431هـ/ 2010م.

5) الأوقاف في البوسنة والهرسك: التاريخ والوضع الراهن والتطلعات المستقبلية، المشيخة الإسلامية في البوسنة والهرسك، سراييفو، 1430هـ/ 2010م.

6) الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر (648–923هـ/ 1250–1517م): دراسة تاريخية وثائقية، مُحَمَّد مُحَمَّد أمين، الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، 1345هـ/ 2014م.

7) الأوقاف والمجتمع، عبد الله بن ناصر السدحان، مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، الرياض، 1439هـ/ 2019م.

8) التاريخ الاجتماعي والاقتصادي والسياسي في بيروت والولايات العثمانية في القرن التاسع عشر– سجلات المحكمة الشرعية في بيروت، حسان حلاق، الدار الجامعية، بيروت، 1407هـ/ 1987م.

9) الخانات الإسلامية: نشأتها وأصولها المعمارية، محمود توني شعبان كامل، مجلة منبر التراث الأثري، جامعة تلمسان، الجزائر، العدد التاسع، 1441هـ/ 2021م.

10) الخط الحديدي الحجازي: المشروع العملاق للسلطان عبد الحميد الثاني، متين هولاكو، ترجمة: مُحَمَّد صواش، دار النيل، القاهرة، 2011م/ 1432هـ.

11) العمارة الإسلامية والبيئة: الروافد التي شكلت التعمير الإسلامي، يحيى وزيري، كتاب عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد 304، 1425هـ/ 2004م.

12) القوة الناعمة في الإسلام: دراسة تأصيلية، وليد نعيم عبد الرحمن عبد الخالق، حولية كلية أصول الدين بالقاهرة، جامعة الأزهر، العدد الرابع والثلاثون، 2021م/ 1441هـ.
13) الممارسات العمليّة لفكر نظرية التغيير: منهج تدرّجي، منظمة هيفوس، الموقع الإلكتروني: www.hivos.org.
14) الوقف الإسلامي: تطوره، إدارته، تنميته، منذر قحف، دار الفكر المعاصر، لبنان، 1421هـ/ 2001م.
15) الوقف الخيري في المغرب وأثره الثقافي والاجتماعي والاقتصادي، محمّد الحجوي، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، العدد 4، 1424هـ/ 2004م.
16) الوقف المنقطع حقيقته ومآلاته وآثاره: دراسة فقهية مقارنة، وسمية شائز العنزي، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، العدد 207، السنة 57، 1445هـ/ 2024م.
17) الوقف في العالم الإسلامي ما بين الماضي والحاضر، مُحَمَّد موفق الأرناؤوط، جداول للنشر والتوزيع، بيروت، 1432هـ/ 2011م.
18) الوقف في المدينة، راندي ديغويلم، في كتاب (المدينة في العالم الإسلامي)، تحرير سلمى الخضراء الجيوسي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2014م/ 1434هـ.
19) الوقف والمجتمع المحلي في العهد العثماني: مدينة تونس نموذجًا، سالم صالح، دار المسيرة، تونس، 2021م/ 1441هـ.
20) أوقاف مصر في عهد صلاح الدين الأيوبي، الطاهر زياني، www.alukah.net/culture
21) بئر رومة: وقف الخليفة الراشد عثمان بن عفان (رضي الله عنه)، مجلة مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، مركز بحوث المدينة المنورة، المدينة المنورة، العدد العاشر، 1425هـ/ 2004م.
22) تذكرة بالإخبار عن اتفاقات الأسفار، مُحَمَّد بن أحمد بن جبير الأندلسي، تحقيق: علي كنعان، دار السويدي للنشر والتوزيع، أبو ظبي، 1428هـ/ 2008م.
23) جهود صلاح الدين الأيوبي في إحياء المذهب السنّي في مصر والشام (564هـ-589هـ/ 1169م-1172م)، محمد الرحيّل غرايبة، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات (السلسلة أ: العلوم الإنسانية والاجتماعية)، جامعة مؤتة، الأردن، م10، عدد 3، 1995م/ 1415هـ.
24) خطط الشام، مُحَمَّد كرد علي، مكتبة النوري، دمشق، الطبعة الثالثة، 1403هـ/ 1983م.
25) دور القوى الناعمة في تغيير القيم الثقافية (القيم الاجتماعية أنموذجًا)، هدى درويش المعاش، مكتبة المتنبي، الدمام، 2018م/ 1438هـ.

26) دور الوقف في نشوء المدن الجديدة في البوسنة (سراييفو نموذجًا)، محمد الأرناؤوط، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، العدد 8، 1426هـ/ 2006م.

27) ذكريات، علي الطنطاوي، دار المنارة للنشر، جدة، 1406هـ/ 1986م، الجزء السابع، 1409هـ.

28) سنن الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى الترمذي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 1417هـ/ 1997م.

29) شخصية صلاح الدين الأيوبي في مواجهة الصليبيين، مُحَمَّد عبد مرزوك ودينا تركي إبراهيم، مجلة مداد الآداب، كلية الآداب، الجامعة العراقية، بغداد، العدد الثلاثون، الجزء الثاني، 1444هـ/ 2023م.

30) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، 1421هـ/ 2000م.

31) صلاح الدين الأيوبي والفن الحربي العربي، مروان سعد، مجلة الفكر الإستراتيجي العربي، معهد الإنماء العربي، بيروت، العدد 2، https://www.alukah.net/culture.

32) عولمة الصدقة الجارية: نحو أجندة كونيّة للقطاع الوقفي، طارق عبد الله، ضمن بحوث الندوة الدولية الأولى لمجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1432هـ/ 2010م.

33) قاهر الصليبيين صلاح الدين الأيوبي، زيد بن عبد العزيز الفياض، دار الألوكة للنشر، الرياض، 1437هـ/ 2017م.

34) كتاب الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة، تحقيق: إبراهيم الزيبق، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1418هـ/ 1997م.

35) كتاب المصور في التاريخ، شفيق جحا، منير البعلبكي، بهيج عثمان، دار العلم للملايين، بيروت، الجزء السادس.

36) كتمان الوقف واندثاره، محمّد قاسم الشوم، في المؤتمر الثاني للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1427هـ/ 2007م.

37) ما تخفيه الصدقة الجارية (مقالات وأبحاث في الوقف)، طارق عبد الله، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1442هـ/ 2020م.

38) مجالات الوقف ومصارفه في القديم والحديث، حمد بن إبراهيم الحيدري، في ندوة (الوقف في الشريعة الإسلامية ومجالاته)، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، 1423هـ/ 2003م.
39) مجلة أوقاف، العدد 21، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1432هـ/ 2011م.
40) مجلة أوقاف، العدد 28، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1436هـ/ 2015م.
41) مجلة أوقاف، العدد 39، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1442هـ/ 2020م.
42) مجلة أوقاف، العدد 44، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1444هـ/ 2023م.
43) مستقبل الوقف في الوطن العربي، بدر ناصر المطيري، ضمن ندوة (نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الثانية، 1430هـ/ 2010م.
44) معطيات عن دمشق وبلاد الشام الجنوبية في نهاية القرن السادس عشر: وقفيّة سنان باشا، محمد الأرناؤوط، دار الحصاد للنشر والتوزيع، دمشق، 1413هـ/ 1993م.
45) معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، أحمد زكي بدوي، مكتبة لبنان، بيروت، 1986م.
46) مقومات الأمن المائي في ضوء السنة النبوية، عصام أبو اليزيد مُحَمَّد عبد الله، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بكفر الشيخ، جامعة الأزهر، العدد الأول، المجلد الأول، 1438هـ/ 2017م.
47) نحو إستراتيجية متكاملة للاستثمارات الوقفيّة.. مقاربة اجتماعية، طارق عبد الله، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، العدد 29، 1437هـ/ 2015م.
48) نشاط المرأة الكويتية من خلال وثائق الوقف، فيصل عبد الله الكندري، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، جامعة الكويت، الكويت، العدد 78، السنة العشرون، 2002م/ 1422هـ.
49) هل يوازي نظام الوقف دور المجتمع المدني في الوطن العربي، عبد الرحمن أسعد ريحان، ضمن بحوث مؤتمر (قوانين الأوقاف وإدارتها: وقائع وتطلعات)، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، 2009م/ 1430هـ.
50) وقف المرأة في دمشق في العصر الأيوبي (570-658هـ/ 1174-1260م)، عوده رافع عوده الشرعة، رسالة (ماجستير) غير منشورة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة آل البيت، الأردن، 1429هـ/ 2008م.
51) http://www.worldwaqf.org/arabic/default.html
52) https://ar.wikipedia.org/wiki.